

ما حكم أخذ الأجرة مقابل عقد النكاح؟ فضيلة الشيخ د. محمد

هشام طاهري

محمد هشام طاهري

يقول السائل ما حكم أخذ الأجرة مقابل عقد النكاح يعني الشيخ او العاقد يقول اعقد بينكم وأخذ مال هذا سؤاله الجواب ان هذا امر مباح انعقد بلا مقابل فهذا خير واحسن لانه احسان والاحسن والاسل في الاحسان الى الناس ان يكون بالمجان - 00:00:00
فانه اخذ في مقابل ذلك مالا فانه يجوز لانه قام بعمل ما هو هذا العمل؟ كونه جاء وعقد بينهما - 00:00:30